

البداية والنهاية

سلمان الفارسي وأبي الدرداء B هما حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن حميد عن أنس قال قدم عبد الرحمن بن عوف فأخى النبي A بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله فقال عبد الرحمن بارك الله لك في أهلك ومالك دلني على السوق فربح شيئاً من أقط وسمن فرآه النبي A بعد أيام وعليه وضر من صفرة فقال النبي A مهيم يا عبد الرحمن قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار قال فما سقت فيها قال وزن نواة من ذهب قال النبي عن طرق من ومسلم آخر مواضع في أيضاً رواه وقد الوجه هذا من به تفرد بشاة ولو اولم A حميد به وقال الامام أحمد حدثنا عفان ثنا حماد ثنا ثابت وحميد عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف قدم المدينة فأخى رسول الله A بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري فقال له سعد أي أخي أنا أكثر أهل المدينة مالا فانظر شطر مالي فخذته وتحتي امرأتان فانظر أيهما أعجب اليك حتى أطلقها فقال عبد الرحمن بارك الله لك في أهلك ومالك دلوني على السوق فدلوه فذهب فاشترى وباع فربح فجاء بشيء من أقط وسمن ثم لبث ما شاء الله أن يلبث فجاء وعليه ودع زعفران فقال رسول الله A مهيم فقال يا رسول الله تزوجت امرأة قال ما أصدققتها قال وزن نواة من ذهب قال أولم ولو بشاة قال عبد الرحمن فلقد رأيتني ولو رفعت حجرا لرجوت أن أصيب ذهباً وفضة وتعليق البخاري هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عوف غريب فإنه لا يعرف مسنداً إلا عن أنس اللهم إلا أن يكون أنس تلقاه عنه فإنه أعلم وقال الامام أحمد حدثنا يزيد أخبرنا حميد عن أنس قال قال المهاجرون يا رسول الله ما رأينا مثل قوم قدمنا عليهم أحسن مواساة في قليل ولا أحسن بذلاً من كثير لقد كفونا المؤونة وأشركونا في المهنة حتى لقد خشينا أن يذهبوا بالاجر كله قال لا ما أثنيتم عليهم ودعوتهم الله لهم هذا حديث ثلاثي الاسناد على شرط الصحيحين ولم يخرجهم أحد من أصحاب الكتب الستة من هذا الوجه وهو ثابت في الصحيح من وقال البخاري أخبرنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب ثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قالت الانصار اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل قال لا قالوا أفتكفوننا المؤونة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا تفرد به وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال رسول الله A للانصار إن إخوانكم قد تركوا الاموال والاولاد وخرجوا اليكم فقالوا أموالنا بيننا قطاع فقال رسول الله A أو غير ذلك